الدليل إلى علم أصول الفقه

نحو مدخل للتعريف بعلم أصول الفقه



د. عبد الرحمن إبراهيم الخراز

دكتوراه في أصول الفقه

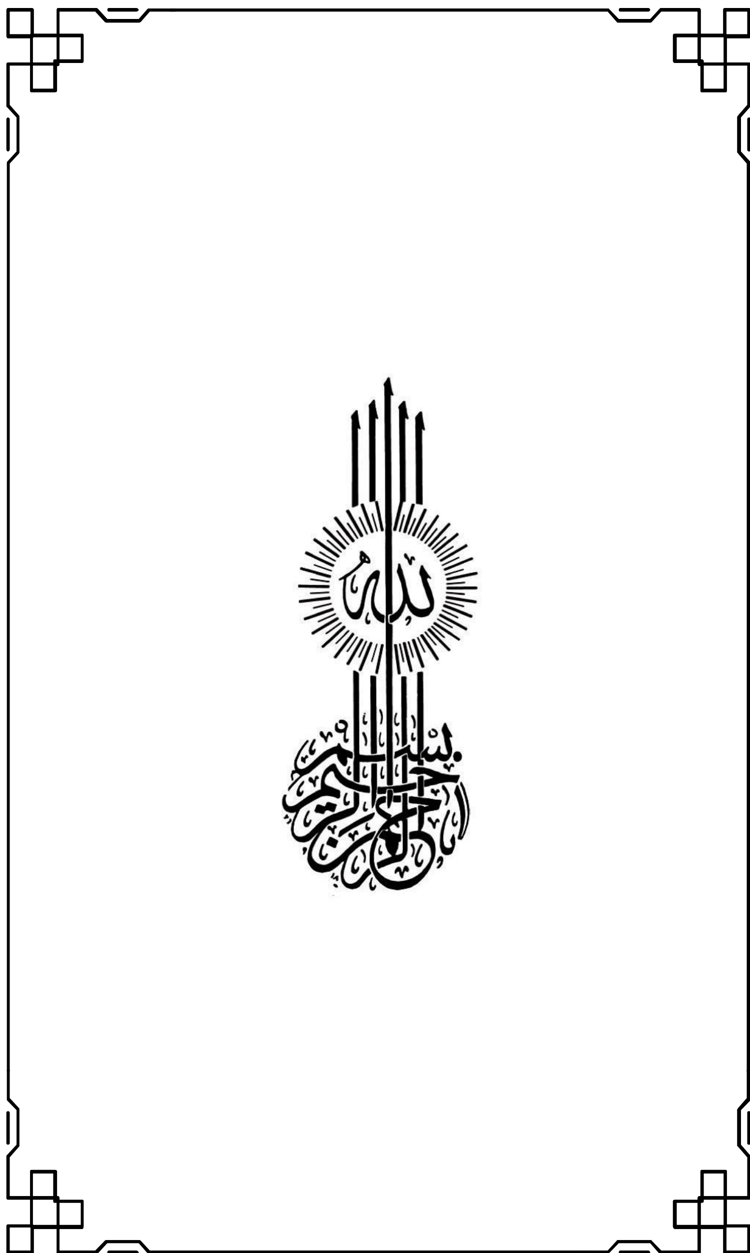


الدليل
إلى علم أصول الفقه

(نحو مدخل للتعريف بعلم أصول الفقه)

د. عبد الرحمن إبراهيم الخراز

دكتوراه في الفقه وأصوله


الله
بسم الله الرحمن الرحيم

المقدِّمة

الحمدُ لله رب العالَمين، والصلاةُ والسلامُ على المبعوث رحمةً للعالَمين محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين؛ ثم أما بعدُ:

فقد قال تعالى: ﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾، يعني: «المعرفة بالقرآن ناسخِه ومنسوخِه، ومُحكَمِه ومُتَشابِهِه، ومُقدَّمِه ومؤخَّرِه، وحلالِه وحرامِه، وأمثالِه... والفقهِ في القرآن»(١).

ومعلومٌ أن التفقُّهَ في الدين له شأنٌ عظيمٌ، ومكانةٌ كبيرةٌ، لا سيَّما إذا كان هذا التفقُّه في الأصول؛ لأن علوم الشريعة تُبنى عليه، وفي ذلك يقول القَرافيُّ مُبيِّنًا أهميةَ علم الأصول: «فالشريعة من أوَّلها إلى آخِرِها مَبنيَّةٌ على أصول الفقه»(٢).

وإن كثيرًا من الناس يصعُب عليه علمُ الأصول، بل لا يعرِفُه،

---

(١) الطبري، محمد بن جرير، تفسير الطبري، مؤسسة الرسالة، ٥/ ٥٧٦.

(٢) القرافي، شهاب الدين أحمد، الفروق، عالم الكتب، ٢/ ٢٢٣.

والبعض متخوِّف من الدخول فيه؛ لما يسمَعُه من صعوبة وتعقيد فيه، فأحببتُ أن أُفرِد ورقاتٍ يسيرةً هي مدخَلٌ لمَن أراد التعرُّفَ على علم أصول الفقه.

فكان هذا الكتاب (الدليل إلى علم أصول الفقه)، حاولتُ تسهيلَ معالمه، وتوضيحَ وظائفه، حتى يسهُل تناوُلُه وقراءتُه، فبيَّنتُ أهميتَه، وموقعَه في خارطة العلوم، ونشأته ومُكوِّنات الكتاب الأصولي، وأهم الكتب في المكتبة الأصولية، سواءٌ المتقدِّمة أو المعاصرة، ثم بيَّنتُ كيفيَّةَ القراءة والبَدء فيه.

عبد الرحمن الخراز

فجر الخميس/ الكويت.

٢٧/ رجب/ ١٤٤٢هـ، ١١/ مارس/ ٢٠٢١م



توطئة عن أهمية معرفة الشيء قبل البَدء فيه

﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾:

قبل دخولكَ في أي أمر مُهم، سواءٌ إنشاءُ مشروع، أو تعلُّم هِواية، أو دراسة أي عِلم، يجب عليكَ أن تعرِف أهميتَه، وفائدتَه، وأبوابَه الرئيسة، وحدودَه، وموقعَه تحديدًا بين العلوم، وغير ذلك، حتى تستفيد منه غايةَ الاستفادة، وحتى تتهيأ له، وتعرِف المهم منه، وتعرِف حاجتك فيه.

فمَن أراد أن يتعلم النحو مثلًا، لا بدَّ له أن يعرِف ما النحو؟ وما مادته؟ وما غاية هذا العلم؟ فالنحو يختصُّ بدراسة أحوال أواخر الكلمة، من حيث الإعرابُ والبناءُ، ومادتُه هي الكلماتُ العربيةُ، وغايتُه تقويمُ اللسان، بحيث لا يُخطئ المرءُ في الكتابة والكلام.

وكذلك الأمرُ بالنسبة لأصول الفقه، فلا بدَّ قبل دراسته أن تعرِف ما أصول الفقه؟ وما أهميته؟ وما مادته وغايته؟ حتى تعرِف قيمةَ هذا العلم، وكيف تستفيد منه غايةَ الاستفادة.

يقول ابن النجار موضِّحًا هذا الأمر: «لا بدَّ لكل مَن طلب علمًا

أن يتصوَّرَه بوجهٍ ما، ويعرِف غايتَه ومادتَه»[١]؛ لأن الدخول في علم أصول الفقه من غير تَحقُّق تلك الأمور؛ يجعلُكَ تمُرُّ على المسائل دونَ فائدة، أو أنك تحفَظ المصطلَحات، ولا تعرِف حقيقتها، وبلا شك لن تجِد ثمرةَ هذا العلم، فالدخول «في عمل من غير تبيُّن وبيان هو عينُ الفَوضى، التي تُلغي كل مُقوِّمات المنهج فيه»[٢].

فلا بدَّ أن تعرِف مبادئَه، وقوانينَه الإجماليةَ، وأسلوبَه، وطريقتَه، واستعمالاتِه، فلكل علم لغةٌ ومصطلحاتٌ تختصُّ به، يقول أحدُ أبرز العلماء في علم أصول الفقه، وهو الإمامُ الغزاليُّ: «فكل علمٍ لا يستولي الطالبُ في ابتداء نظرِه على مجامِعِه، ولا مبانيهِ، فلا مطمَعَ له في الظَّفَر بأسراره»[٣].

فمن المهمِّ أن تعرِف موقعكَ في هذا العلم، وبمَ تبدأُ، وبمَ تنتهي، ومن المهمِّ أيضًا أن تعرِف السؤالَ الأولَ: ما أهميةُ هذا العلم؟ فهذا كالبوابة التي تدخُل منها إلى مدينة العلم، قال تعالى: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

---

(١) ابن النجار، محمد بن أحمد، شرح الكوكب المنير، مكتبة العبيكان، ١/ ١٢.

(٢) الأنصاري، فريد، أبجديات البحث في العلوم الشرعية، دار السلام، ص٢٣.

(٣) الغزالي، محمد بن محمد، المستصفى، مؤسسة الرسالة، ص٤.

أهمية علم أصول الفقه

الاهتمام فرع الأهمية!

إن أهمية الشيء هي الدافع والباعث الرئيس للاهتمام به، فكلما زادت أهميتُه؛ زاد الحرصُ والاهتمامُ به، والعلم يُصبِح شريفًا وعظيمًا إن تعلَّقَ بأمر عظيم، وعلمُ أصول الفقه علمٌ عظيمٌ؛ لأنه يتعلَّق بالأدلة الشرعية، التي هي طريقٌ لتحقيق رضا الله ورسوله، كما قال ابن تيميَّةَ: المقصود من أصول الفقه هو أن يُفهم مرادُ الله ورسوله(١).

والحديثُ عن أهمية علم الأصول يُظهِر لكَ بصورة جليَّة وظائفَ هذا العلم، وما الذي سيُقدِّمه لطالبه إن طلبَه بحق، وكما تَقدَّم فإن معرفة أهمية الشيء هي الخطوة الأُولى في طريق العلم به.

وسأُجمل لكَ أهمية علم أصول الفقه، حتى تكون على دراية به من خلال النقاط الآتية:

---

(١) انظر: ابن تيمية، الفتاوى، ٢٠/ ٤٩٧.

١- إن أهمية أصول الفقه تظهَر في المنهجيَّة، فعلم الأصول يُعطيك منهجيَّةً، وهي منهجيَّةُ التعامُل مع النصوص والأدلَّة الشرعيَّة، فيجعَلُكَ تَسير في طريق واضح مستقيم، تتوافَق فيه الأصولُ والفروعُ؛ أي: الاختياراتُ الفقهيَّةُ، يقول ابن عاشور: «علم الأصول يَضبِط قواعد الاستنباط»[1]؛ أي: إنك تكون على منهجيَّة، وهذه المنهجيَّة هي طريقة خاصة في التفكير، وهي من أبرز خصائص علم الأصول، وما يُعرَف الآن بعلم المنهج الـ(الميثودولوجيا) من أنه: علمٌ يدرُس المناهج البحثية، والأسئلة المركزية في كل علمٍ، هو تمامًا ما يقوم به علم أصول الفقه في المنهج الإسلامي الفقهي[2]، بل يمكِنُ القولُ: إن المنهجيَّةَ في علم الأصول -والذي ظهَر رسميًّا مع الإمام الشافعي في عام (٢٠٤هـ)- سبقَت ذلك، فعلم الأصول يُعطي للمجتهد منهجيَّةً يَسير بها، ويُعرِّفه مصادرَ التلقي حدودَها وضوابطَها، فهي منهجيَّةٌ للفقيه متكاملة، «وهذه الوظيفة هي أبرز وظائف علم أصول الفقه، حتى إن بعض الأُصوليين يقتَصِرون عليها في تعريفهم لعلم

---

(١) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، ١/ ٢٦.

(٢) انظر: طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص٩٣.

أصول الفقه، كما في قولهم: «العلمُ بالقواعد التي يُتوصَّل بها إلى استنباط الأحكام الشرعيَّة الفرعيَّة من أدلتها التفصيليَّة»[١]، وتظهَر هذه المنهجيَّة في الأبواب الأصولية كافةً؛ فتجِد أنك في باب الأدلة تتعلَّم كيف تستَدِل، وفي باب مراتب الأدلة تتعلم كيف تفهَم وتُحلل، وفي باب التعارُض والترجيح تتعلم كيف توفِّق بين النصوص، وهكذا[٢]؛ ولذلك فإن من «مقاصد علم أصول الفقه تقديمُ منهج متكامل»[٣].

٢- علم الأصول يُعَدُّ مِفتاحًا لفَهم كلام الله ﷻ، وكلام رسوله ﷺ، وهذا المفتاحُ يستخدِمه كلُّ مَن تعامَل مع النصوص الشرعية، مُفسِّرًا كان، أو محدثًا، أو فقيهًا، يقول ابن عاشور: «فهو آلةٌ للمفسِّر في استنباط المعاني الشرعيَّة من آياتها»[٤]، وذلك أن

---

(١) مجموعة من العلماء، التجديد الأصولي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ص٦٧.

(٢) انظر: خرشيش مصطفى، مقال: الوظائف العامة لعلم الأصول، شبكة الألوكة.

https://www.alukah.net/sharia/0/110797/#_ftnref3

(٣) التجديد الأصولي، ص٦٤.

(٤) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، ١/ ٢٦.

التعامُل مع النص الشرعي لا يحتاج إلى معرفة اللغة فحسبُ – وهي من الأهمية بمكان– وإنما يحتاج لقواعد أُصولية، يقول الكوراني: «علم الأصول عظيمٌ شأنُه، عميمٌ نفعُه، يحتاج إليه الفقيه، والمتفَقِّه، والمحدِّث، والمفسِّر، لا يستَغني عنه ذو نظرٍ، ولا يُنكر فضلَه أهلُ الأثر؛ إذ هو الدستور القويم للاستنباط، والاجتهاد»(١)؛ لذلك قال الإمام أحمد عن الشافعي مؤسِّس علم الأصول: «كان الفقه قُفلًا على أهله حتى فتَحَه اللهُ بالشافعي»(٢).

٣- يُعَدُّ علمُ أصول الفقه من أكثر العلوم الجامعة بين العقل والنقل، ويُقصد بالنقل ما نُقل إلينا، ومن ذلك: القرآنُ، والسُّنةُ، وقولُ الصحابي، والإجماعُ، فتجِد أن العقل يشتغل فيه، ويعمَل في فضاء الشرع؛ لذلك قال الغزالي: «وأشرفُ العلوم ما ازدوَج فيه العقل، والسمع، واصطُحِب فيه الرأيُ والشرعُ، وعلمُ الفقه وأصوله من هذا القَبيل؛ فإنه يأخُذ من صَفْو الشرع والعقل سواءَ

---

(١) الكوراني، شهاب الدين، الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، المملكة العربية السعودية، ١/ ٩.

(٢) ابن عساكر، علي بن الحسن، تاريخ دمشق، دار الفكر للطباعة، ٥١/ ٣٤٥.

السبيل»[1]، وهي من طبيعة هذا العلم، فأصول الفقه تُدرِّب العقل المسلم على منهج قويم في التفكير والترجيح بين الأدلة، وهو من أكثر العلوم تشغيلًا للعقل بانضباط من الشرع، فهو كالبوصلة للعقل، وقد بيَّن القَرافيُّ أن أفضلَ ما يَكسِبُه الإنسانُ علمٌ يَنتفِع به في دينه ودنياه، فقال: «ومن أفضل ذلك علمُ أصول الفقه؛ لاشتماله على المعقول والمنقول»»[2]، وسيظهَر لكَ هذا الأمرُ جليًّا حين تتصفَّح في أصول الفقه.

٤- يُعَدُّ علمُ أصول الفقه بوابةَ الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، فبه يتعلمُ الإنسانُ كيفيةَ استخراج الأحكام، وكيفيةَ الجمع بين الأدلة التي ظاهرُها التعارُض، وطرقَ الترجيح، ويتعرَّف المجتهدَ وصفاتِه ودرجاتِه، يقول ابن عُثيمين: «إن أصول الفقه علمٌ جليلُ القَدر، بالغُ الأهمية، غزيرُ الفائدة، فائدتُه: التَّمَكُّنُ من حصول قُدرة يَستطيع بها استخراجَ الأحكام

---

(١) المستصفى، ص٤.

(٢) القرافي، شهاب الدين أحمد، نفائس الأصول، مكتبة نزار، الطبعة الأولى، ١/ ٩٠.

الشرعية»[١]، وكما وصفَه القَرافيُّ بأنه أولُ مراتب المجتهدين، ومَن عُدِم أصول الفقه، عُدِم الاجتهادَ[٢]، فبعلم أصول الفقه «يرتَقي الفقيه إلى درجة الاجتهاد»[٣].

٥- يُساعد أصول الفقه في ضبط الفقه على وجه الخصوص، وإنْ كان يُساعد في ضبط العلم بشتَّى مجالاته على وجه العموم، فمن مهام أصول الفقه أنه يضبِط الفقه، حتى يَسير الفقيه بوضوح، فهو يُبين له الأدلة الزائفة من الأدلة الحقيقية، والأدلة المعتمَدة لديه، فحال الأُصولي والفقيه كحال الطبيب والصيدلي، فالأُصولي كالطبيب الذي يُشخِّص المرض، والفقيه كالصيدلاني الذي يُعطيه الدواءَ بناءً على وَصْفة الطبيب[٤]؛ لذلك عرَّف الفرَّاء أصولَ الفقه بأنه: «عبارةٌ عما تُبنى عليه مسائلُ الفقه»[٥].

---

(١) ابن عثيمين، محمد بن صالح، الأصول من علم الأصول، دار ابن الجوزي، ص١٠.

(٢) انظر: نفائس الأصول في شرح المحصول، ١/ ١٠٠.

(٣) ابن نجيم، زين الدين إبراهيم، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ص١٤.

(٤) انظر: البحر المحيط، ١/ ٢٢.

(٥) أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء، العدة في أصول الفقه، ١/ ٧٠.

وأهمية أصول الفقه أكثر من ذلك بكثير، ولولا خشيةُ الإطالة عليكَ، لسوَّدتُ لكَ الصفحات في أهمية الأصول، ولكن فيما سبق كفايةٌ في بيان أهم ما في أصول الفقه، حتى تُقدم عليه وأنت على دراية بأهميته.

فحُقَّ للمسلمين أن يفتخروا بعلم أصول الفقه، وكما قال ابن الوزير: «إذا افتخرت (أثينا) بنابغتها أرسطو؛ لأنه ابتكر علم المنطق، فـ(بغداد) تفتخر بنابغتها الشافعي؛ لأنه ابتكر علم أصول الفقه»[(١)].



(١) ابن الوزير، أحمد بن محمد، المصفى في أصول الفقه، ص٢١.

موقعُ أصول الفقه من خريطة العلوم

أنت هنا!

عندما تدخُل إلى مجمع ما، أو يُعرَف بالسوق ذي الأدوار المتعدِّدة، فإن هناك لوحة ستصادفُك بعُنوان: (أنت هنا)، وهدفُها أن تُعرِّفك بموقعك المحدَّد بأي طابق أنت، وفي أي اتجاه تقِف، وما المداخل والمخارج؟.

هذا الذي يجب أن تعرِفه، أين تقِف تحديدًا؟ وما موقع علم الأصول في خارطة العلوم؟

فقبل أن تعرف علم أصول الفقه، ومسائله، وأهم ما فيه، يلزمُك أولًا أن تعرِف موقع أصول الفقه من خارطة العلوم حتى تعرِف موقعك، وتعرِف نوع هذا العلم وطبيعته، وتعرف أهميته، وكيف ستتعامل معه.

بمعرفة موقع علم أصول الفقه، ستعرِف بوابة الدخول إليه والخروج منه، وستعرِف طرُقه ومساراته، وستَسير فيه بطريق واضحة، وإن تُهت فيه قليلًا، سترُشدك العلامات التي تُحدد موقعَك.

وإذا عرَفت موقعك، ستعرِف بناءَ هذا العلم، وستعرِف العلم الذي يجِب أن تُقدمه عليه؛ لأنه قد يَنبني عليه، والعلم الذي سيكون بعدَه، وستعرِف حدودَه حتى لا تخلِطه بعلم آخَر.

فالعلوم تنقسم[١] بشكل عام إلى علوم إنسانية، وعلوم طبيعية أو علمية[٢]، ومعنى العلوم الإنسانية؛ أي: العلوم التي تهتم بالإنسان، بحياته ومنهجه وعَلاقاته، كعلم الإدارة، والاجتماع، والتاريخ... إلخ، والعلوم الطبيعية أو العلمية هي العلوم التي تَستخدم الحقائق الطبيعية، والقوانين، والفرضيات العلمية، كعلم الفلك، والأحياء، والفيزياء... إلخ[٣].

والعلوم الإنسانية دائرة واسعة، تحتوي على عدة علوم، ونستطيع أن نَجعَل العلوم الشرعية من ضمن العلوم الإنسانية؛

---

(١) وتقسيم العلوم يسع فيه الاجتهاد، فالبعض يذكرها بقسمة ثنائية، والبعض بقسمة ثلاثية أو رباعية، فالغزالي مثلًا في المستصفى يقسم العلوم إلى عقلية ودينية، والأمر في ذلك واسع.

(٢) انظر: دويدري، رجاء وحيد، البحث العلمي أساسياته النظرية، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٢١هـ، ١٣٥ص.

(٣) والبعض يدرج العلوم الشرعية ضمن علم النص، أي: المتعلق بالنص، ومنها النص الديني.

أي: المتعلقة بالإنسان، لا أن الإنسان مصدرها.

فهناك دائرتان للعلوم، الأولى: الإنسانية، والثانية: الطبيعية، والعلوم الشرعية مندرِجة ضمنَ العلوم الإنسانية، وسبب التقسيم أن لكل دائرة من العلوم طبيعة خاصة، ومناهج البحث فيها مختلفة، واهتمام كل علم يُغاير العلم الآخَر.

والعلوم الشرعية نفْسُها تندرِج تحتها عدةُ علوم، وكلها علوم شرعية، كالعقيدة، والتفسير، والحديث، والدعوة، والفقه، والأصول، والآن تفرَّعت أكثر، فنجد الفلسفة الإسلامية، والتربية الإسلامية، والاقتصاد الإسلامي، والسيرة، والتاريخ الإسلامي، والسياسة الشرعية.

وكل علم من هذه العلوم تندرِج تحته علومٌ فرعيةٌ، أو فنونٌ، مثالُ ذلك علم الحديث، فيه مصطلح الحديث، والجَرح والتعديل، والعِلل، وكذلك علم الفقه، فيه القواعد الفقهية، والنظريات الفقهية.

وتنقسم هذه العلوم إلى علوم غاية (مقاصد)، وعلوم آلة (وسائل)، فعلوم الغاية هي: العلوم التي تُقصَد لذاتها للعمل،

كالعقيدة، والفقه، والحديث[١]، وعلوم الآلة هي كاسمها آلةٌ توصلك لغاية، كالهاتف آلة تَستخدمه لغاية الاتصال، وهكذا، فعلوم الآلة كأصول الفقه، واللغة العربية، ومصطلح الحديث، وغير ذلك.

فعلوم الآلة هي العلوم التي تكون وسيلةً لعلوم الغاية، كالنحو مثلًا، فهو سبيلٌ لتقويم اللسان، وفَهم الكلام، ومن ذلك أيضًا علمُ أصول الفقه، فهو علمٌ يُعطيك منهجيَّةً تَسير عليها، حتى يَستَبين للفقيه الطريق الواضح.

فتظهَر من بين هذه العلوم أهميةُ علم أصول الفقه؛ إذ يُمثِّل الآلةَ التي تَستخدمها للوصول إلى المنهج القويم في خارطة الحكم الشرعي الذي تتعبَّد الله به، ولن تصِل لتلك الغاية بصورة واضحة، ومنهج قويم، إلا بهذه الآلة، وهي علم أصول الفقه.

---

(١) والبعض يغاير في ذلك، فيذكر العقيدة والشريعة والأخلاق، وهي مستمدة من حديث جبريل، عندما سأل ﷺ عن الإسلام، والإيمان، والإحسان، فالإسلام هو الشريعة متمثلة بالفقه، والإيمان هو العقيدة، والإحسان هو الأخلاق، والبعض يغاير فيهم، فيقول: علوم الغاية العقيدة، والفقه، والتفسير، والحديث، والأمر في ذلك واسع.

وحتى تعرِف موقعكَ، فأنت تقِف داخلَ دائرة العلوم الإنسانية، في سُلَّم العلوم الشرعية، وتحديدًا عند علم من علوم الآلة، ألَا وهو علم أصول الفقه...، أنت هنا!



نشأة أصول الفقه

قصة الأصول!

أول ما نزل من القرآن، هو قوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ١﴾ [سورة العلق: ١]، وآخر ما نزل منه -على القول المشهور- هو قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ٢٨١﴾ [سورة البقرة: ٢٨١][1]، وما بينَهما كانت مرحلة التشريع بالنسبة للفقه وأصوله.

فمرحلةُ التشريع -من بداية بَعثة النبي ﷺ والتي تُعَدُّ ميلادَ الفقه الإسلامي[2]- مرَّت بالعهد المكي، ومن ثَمَّ العهد المدني، ولكل عهدٍ سماتٌ ومميزاتٌ، وتميَّزت هذه المرحلة باقتصار التشريع عليها، وتميَّزت أيضًا بأن الأحكام جاءت بالتدرُّج، وقلَّة

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير، ٢/ ٤٨٩، ويقول ابن حجر في الفتح: «وأصح الأقوال في آخرية الآية قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾»، فتح الباري، ٨/ ٣١٧.

(٢) انظر: الأشقر، محمد بن سليمان، المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، دار النفائس، ص٩٩.

الخلاف فيها[١]، وإن اجتهد أحد الصحابة، أو وقعَت لهم مسألةٌ لا يعرِفون حُكمَها؛ رجعوا إلى النبي ﷺ، فيُقرُّهم على فعلهم، أو يُرشدهم إلى الحكم الصحيح.

فالفقه في ذلك الوقت هو فقهُ وحي فقط[٢]، فظهر هنا التعامُل مع القرآن الكريم بألفاظه وأحكامه، سواءٌ كان اللفظ عامًّا أو خاصًّا، أو كان لفظًا عامًّا نزل لسبب خاص، وظهر الناسخ والمنسوخ، وحُكم شَرْع مَن قبلنا، وأيضًا في جانب السُّنة، وبيان أقسامها من حيث الفعل، والقول، والتقرير، وعلاقة السُّنة بالقرآن، ونحو ذلك، وهذه كلها مباحث أصولية.

ثم جاءت مرحلة ما قبل المذاهب الفقهية والأئمة الأربعة، وتبدأ من وفاة النبي ﷺ؛ أي: وقت انتهاء مرحلة التشريع، وحتى ظهور المذاهب الفقهية، فتشمل عهد الصحابة والتابعين، مرورًا بالمدارس الفقهية كمدرسة العراق، ومكة، والمدينة، ومع توسُّع

---

(١) انظر: بهجت، عامر بن محمد، مدخل إلى الفقه الإسلامي، الجمعية الفقهية السعودية، ص٥.

(٢) انظر: زيدان، عبد الكريم، المدخل لدراسة التشريع الإسلامي، دار عمر بن الخطاب، ص١١٠.

بُقعة الإسلام بالفُتوحات، ظهَرَت مسائل وحوادث لم تكُن موجودةً من قبلُ، مما جعلهم يجتهدون في ميدان الفقه[١]، وكان الصحابة ومَن بعدَهم يبحثون عن الحُكم في كتاب لله، فإن لم يجِدوا بحثوا في سُنة ﷺ، فإن لم يجِدوا اجتهدوا، وكان غالب اجتهادهم جماعيًّا، فيُشاور الخليفةُ المجتهدين في حُكم المسألة[٢].

فظهر في هذا العصر مصدرٌ جديدٌ، وهو الإجماعُ؛ فقد أجمع الصحابة على مسائل عدة، أُولى تلك المسائل البَيعة لأبي بكر، وغيرها الكثير، وظهَر أيضًا التفاتُهم لعلَل الأحكام والمصالح، يقول الجوينيُّ: «نحن نعلَم قطعًا أن الوقائع التي جرَت فيها فتاوى علماء الصحابة وأقضيتهم تَزيد على المنصوصات زيادةً لا يَحصُرها عدٌّ، ولا يَحويها حدٌّ»[٣]، فكانت مصادر الأحكام عندهم: القرآن، والسُّنة، والإجماع، والقياس، والمصالح المرسَلة[٤].

---

(١) انظر: المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، عمر الأشقر، ص١٠١.

(٢) انظر: زيدان، عبد الكريم، المدخل لدراسة التشريع، ص١٢٣.

(٣) الجويني، عبد الملك بن سويف، البرهان في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، ٢/ ١٣.

(٤) انظر: أبو سليمان، عبد الوهاب، الفكر الأصولي، دار الشروق، ١٩٨٣، ص٣٨.

ثم جاءت مرحلة المذاهب الفقهية، والتي ابتدأت من أبي حنيفة، الذي توفي في (١٥٠هـ)، ثم مالك (١٧٩هـ)، ثم الشافعي (٢٠٤هـ)، وأحمد (٢٤١هـ)، وكان شأنهم عمومًا إذا اختلفت بالنسبة لهم الأحاديثُ في مسألة، رجعوا إلى أقوال الصحابة، ليتضِح لهم المنسوخُ منها، والذي يُصرَف عن ظاهره، ونحو ذلك، فظهَر اتجاه الإمام مالك في الأخذ بأقوال الصحابة ومَن بعدهم في المدينة، فتبلور عنده دليلُ (عمل أهل المدينة)، والإمام أبو حنيفة نظرًا لكونه في العراق، فكان يأخُذ من مدرسة ابن مسعود وأصحابه، كشُريح القاضي وغيره، ونظرًا لقلَّة الأثر والحديث، تبلور لديه اتجاهُ الاعتماد على القياس والاستحسان[1].

حتى جاء الإمام الشافعي (٢٠٤هـ)، وصنَّف أولَ كتاب في علم أصول الفقه، وهو كتاب الرسالة، يقول الإسنوي: «الشافعي -رضي الله عنه- هو المبتكِر لهذا العلم بلا نزاعٍ، وأول مَن صنَّف فيه بالإجماع»[2]، ومع الرسالة بدأت قصة أصول الفقه.

(١) انظر: الفكر الأصولي، ص٥٠.

(٢) الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن، التمهيد في تخريج الأصول على الفروع، دار الرسالة، ١٤٠٠هـ، ص٤٥.

البطاقة التعريفية لعلم أصول الفقه

حقيقة أصول الفقه!

علم أصول الفقه الآن أصبح عَلَمًا بين العلوم، معروفًا بين الفنون، ومن طبيعة الأعلام أن توضَع لها ترجمة، وسيرة ذاتية، تكون كالبطاقة التعريفية لها، وذلك حتى نتعرف أكثرَ على هذا العلم، ونعرِف أهم المعلومات عنه.

وحتى نعرف أهم المعلومات لأي علم، ومنها علم أصول الفقه، فإن العلماء يذكُرون عشرةَ مبادئ لكل فن، وهي مستمَدَّة من قول ابن الصبان:

إِنَّ مَبادِئَ كُلِّ فَنٍّ عَشَرَه
الحَدُّ وَالموضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَه
وَنِسْبَةٌ وَفَضْلُهُ وَالوَاضِعْ
وَالاِسْمُ الاِسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعْ

مَسَــائِلٌ والــبَعْضُ بِــالبَعْضِ اكْتَفَــى
وَمَــنْ دَرَى الجَمِيــعَ حَــازَ الشَّــرَفَا[١]

البطاقة التعريفية لعلم أصول الفقه	
الحد[٢] (التعريف)	(دلائل الفقه الإجمالية، وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد)[٣]، أو يمكن توضيحه بأنه: العلم الذي يحدد ما هي الأدلة فيضبِطها، وكيفية استخراج الأحكام منها.
الموضوع	موضوع أصول الفقه، هي الأدلة وأحوالها الموصِّلة إلى الحكم الشرعي[٤]، فالأصولي يبحث في الأدلة وما يعرِض لها، من عموم، وخصوص، وإجمال، ومفهوم، ونحو ذلك[٥].

(١) ملا حويش، عبد القادر، بيان المعاني، مطبعة الترقي، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ، ١/ ٦.

(٢) والحد هو التعريف، وسمي حدًّا؛ لأنه يمنع من الدخول فيه، والخروج منه.

(٣) البيضاوي، ناصر الدين عبد الله، مناهج الوصول، دار ابن حزم، ١٤٢٩هـ، ص٥١.

(٤) انظر: الأرموي، نهاية الوصول، ١/ ٢٦.

(٥) انظر: النملة، عبد الكريم، المهذب في أصول الفقه، ١/ ٢٨.

الثمرة (الفائدة)	الثمرة والغاية الأساسية من علم الأصول فَهم كلام الله وكلام رسوله ﷺ، يقول ابن تيمية: «المقصودُ من أصول الفقه أن يُفقَهَ مرادُ الله ورسوله بالكتاب والسُّنة»[١].
نسبة (نسبته إلى العلوم الأخرى)	نسبة أصول الفقه إلى غيره من العلوم نسبةُ العموم والخصوص الوجهي[٢]، بمعنى أنه يشترك مع بعض العلوم في بعض المباحث، إلا أنه علَمٌ قائمٌ بذاته، يمتاز عن غيره[٣].
فضله	علم الأصول هو مِفتاح لفَهم القرآن والسُّنة، وعليه يتوقَّف فَهم الفقه، ويذكُر القَرافي أن خير ما يَكتسبه الإنسان من العلوم هو الأصول، فيسعد به في العاجل والآجل؛ لأنه اشتمل على المنقول والمعقول.

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، ٢٠/ ٤٩٧.
(٢) انظر: الددو، محمد ولد الحسن، شرح الورقات، ٢/ ٣.
(٣) مثلًا: مباحث القرآن وحجيته، والنسخ، تبحث في كتب الأصول، وفي علوم القرآن، وكذلك الحديث عن السُّنة وأقسامها، تبحث في الأصول، وكذلك في مصطلح السُّنة، والحقيقة والمجاز في الأصول تُبحث، وكذلك في علم البلاغة، ويمتاز وينفرد علم الأصول بالكثير من المباحث عن سائر العلوم.

الواضع	أولُ مَن كتب في علم الأصول هو الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١]، والناس قبل الشافعي كانوا يتكلمون في الأصول، كما كانوا يتكلمون في المنطق قبل أرسطو، وكما كانوا يتكلمون في العَروض قبل الخليل الفراهيدي[٢].
الاسم	اسمه الأشهر هو علم أصول الفقه، والبعض يُسميه بأصول الأحكام، ولأنه أصبح علَمًا؛ فإنه يُسمَّى أيضًا بالأصول.
الاستمداد (مصادره)	أي مادة أصول الفقه، فهو يُستمَدُّ من ثلاثة أمور، الأول: هو الشرع؛ أي: القرآن والسُّنة، وذلك أن الأدلة في الأصول شرعية، ويُستمَد أيضًا من اللغة العربية، وذلك أن اللغة وعاء للفَهم، ويظهَر ذلك في دلالات الألفاظ، ويُستمَدُّ أيضًا من الاعتقاد، أو أصول الدين، أو ما يُعرَف بعلم الكلام، وذلك أن الأدلة الإجمالية كالقرآن

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون، ١/ ٥٧٦.

(٢) انظر: الرازي، يوسف بن عمر، مناقب الشافعي، ص١٥٦، مكتبة الكليات الأزهرية.

	والسُّنة متوقِّفان على الإيمان بهما، وهذا وجه ارتباطه بعلم الكلام(١).
حكمه (حكم الشرع فيه)	أي: حُكم تعلُّم أصول الفقه، فهو من العلوم الشرعية التي لا نصِل للحكم الشرعي إلا من خلالها، فيجِب على الأُمة أن تعرِفه، وإذا قام به البعض سقط عن الباقي، «تَعلُّم أصول الفقه من فروض الكفايات»(٢).
مسائل العلم	فعلم الأصول يبحث في الحكم الشرعي وأقسامه، ويبحث في الأدلة على وجه الإجمال، فيُعرِّف حُجيَّتها ورُتبتها، ومن مسائله المهمة أن تُعرَف طرقُ استخراج الحكم من الأدلة، وأخيرًا يُعرِّف المفتيَ والمستفتيَ، وما يتعلَّق بالاجتهاد والتقليد، فهو يتناول تلك المباحث على وجه التفصيل.

---

(١) انظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، ص٢٢، مبادئ علم أصول الفقه، ص٤٤.

(٢) الأرموي، صفي الدين محمد، نهاية الوصول، المكتبة التجارية بمكة، ١٤١٦هـ، ٢/ ٧٧٣.

فهذه المبادئ العشرة لهذا العلم الجليل، أو ما يُعرَف بالبطاقة التعريفية لأصول الفقه.

وأذكُر هنا أمرًا، حتى يكتمل التعريف بعلم الأصول، وهو الفرق بينه وبين الفقه؛ لأن البعض قد يلتبس عليه ذلك، ولا أعني الفرق في التعريف، بل في جوهر العلم، فأصول الفقه يُعْنى ويهتم بالمنهجيَّة الكلية، والفقه يهتم بالجُزئيات والفروع الفقهية.

مثاله: في الفقه تبحث عن حكم نِسيان الصلاة، حكم نسيان الصوم، حكم نسيان الكفارة، وهكذا أما في الأصول؛ فإن البحث لا يتعلق بهذه الجُزئية من صلاة وصيام وكفَّارة، وإنما البحث عن الأمر الكُلي، والمنهجية في ذلك، فيكون البحث في الأصول عن حُكم النسيان عمومًا، وهل هو مؤثِّر في التكليف أم لا؟ هذا ما يُبحث، وعليه تتخرَّج تلك المسائل.



مكوِّنات الكتاب الأصولي

رؤية من الداخل!

بعدما عرفنا ضرورة الإلمام بأهمية الشيء، وتعرَّفنا أهمية علم أصول الفقه، ومن ثَم حدَّدنا موقع أصول الفقه من خريطة العلوم، ومن ثَم تعرَّفنا البطاقة التعريفية له، جاء الدور لنتعرف على أصول الفقه من الداخل، ونتجوَّل فيه، ونَسير في طرقاته، فلن نشرح هنا أبوابه ومسائله، وإنما نمُر عليها سريعًا؛ لنعرف ما مكوِّنات هذا العلم.

وأفضَلُ وأيسَرُ مَن قسَّمَ كتابه في أصول الفقه هو الغزاليُّ، في كتابه المُستَصفى؛ فقد قسَّم كتابه إلى أربعة أقسام، وجعل ذلك كالشجرة، لها ثمرةٌ، وشخص يقوم عليها وهو المثمِر، وطريقة استخراج الثمر، وهي الاستثمار، والمثمَر أي: الشيء الذي يخرُج منه الثمر[1].

---

(١) هناك مسلكان في تعريف وبيان مفردات أصول الفقه، الأول: وهو يعرف بالاتجاه الموضوعي، أي: أنه يعرف أصول الفقه باعتبار الموضوعات التي تبحث فيه، كالحكم الشرعي والاجتهاد والتقليد، وآخر وهو: الاتجاه الوظيفي، أي: أنه يركز على الوظيفة الأساسية لعلم أصول الفقه، فيقتصر على الأدلة والدلالات، وذكر ابن دقيق العيد أنه لو اقتصر على الأدلة والدلالات لكان كافيًا، ولكن ذكرت البقية من باب التتميم.

فالثمرة هي الأحكام الشرعية، من: واجب، ومحرَّم، ومكروه، ومندوب، والذي يُثمر تلك الأدلة هي الأحكام، فمن خلالها نُخرِج الحكم الشرعي، ولا بدَّ من طريقة لنُخرج الثمرَ من المثمَر، وهي دلالة الألفاظ أي: الاستثمار، والذي يقوم بهذه العملية هو المستثمِر؛ أي: المجتهد.

وحتى تتضح الصورةُ أكثر، غرضُ الأصولي وهدفُه الأساسي: الأدلة والدلالات، هذان الركنان، هما زُبدة الأصول، كيف يُحدد الأدلة ويَضبطِها، ثم كيف يَستخرج الأحكام من الأدلة.

ولكن حتى يَزيد في ضبط الأصول أكثر، ذُكر بابان رئيسيان، هما كالتابع والتَّتِمَّة له[(١)]، باب الحكم الشرعي وما يتعلق به أولًا، وباب الاجتهاد والتقليد وما يتعلق بهما آخِرًا.

ثم أُضيفت مقدِّمات وبعض المباحث المُعينة، وخاتمة، فيُذكَر في المقدِّمات غالبًا التعريفاتُ ونحو ذلك، كتعريف العِلم، والنظر، والدليل، والاستدلال، وأُضيفت مباحثُ لُغوية مُعينة على دلالات الألفاظ، كأقسام الكلام ومعاني الحروف، وأخيرًا تَتميمًا لباب الاجتهاد، يُذكَر مبحث التعارُض والترجيح، وموقف المجتهد من ذلك، هذا هو تمام الكتاب الأصولي.

---

(١) انظر: الزركشي، بدر الدين محمد، تشنيف المسامع، ١/ ١٢٦.

وهنا توضيح لتلك المكوِّنات:



---

(١) وترتيب الموضوعات يختلف من كتاب لآخر، بل من مذهب ومدرسة يختلف أيضًا، والغرض هو أن هذه الموضوعات تبحث في كافة الكتب، ولا يخلو منها كتاب غالبًا، وإن اختلف في الترتيب، وكل كتاب ومذهب له ما يناسبه.

وحتى تتضح لك الصورة أكثر، أعرِضُ لكَ المسائلَ العامةَ التي تُبحَث في الكتاب الأصولي، وننظُر إلى مفرداته والموضوعات المطروحة فيه، حتى تكون على دراية بمسائل العلم.

المقدمة:

ويُتَطرَّق فيها إلى التعريفات المهمة، مثل: تعريف كلمة أصول، وكلمة فقه، ومن ثَم أصول الفقه، ويُذكَر فيه معنى العلم، واليقين، والظن، والنظر، والاستدلال، ومراتب العلم، والبعض يَزيد في ذِكْر مبادئ العلم العَشَرة، والكتب تختلف في ذلك بين موسِّعٍ ومُقِلٍّ.

الحكم الشرعي:

يُبحَث في هذا الباب عن الحكم الشرعي، ما موضوعه؟ وما تعريفه وحدُّه؟ فيذكُرون أولًا الحاكم وهو الله تعالى، وما حدود العقل في الحكم الشرعي ونحو ذلك، فيُقسمون الحكمَ إلى ما يتعلق بالمكلَّف، وهو الحكم التكليفي من: وجوب، وحُرمة، ونَدب، وكَراهة، وما كان خارجَ قُدرة المكلَّف، وهو الحكم الوَضعي، وكل قسم يُعرِّفونه، ويَذكُرون مسائله، ثم يَتطرَّقون إلى المحكوم فيه، وهو الفعل، فيَبحَثون عن شروط الفعل المكلَّف به، والمسائل المتعلِّقة به، ومن ثم يَتطرَّقون إلى المحكوم عليه، وهو المكلَّف نفْسه، ما شروطه؟ وما الذي يُسقِط التكليفَ عنه؟

الأدلة:

ويُبحَث في هذا الباب الأدلةُ الشرعيةُ، كالقرآن الكريم، فيُعرِّفونه، ويُبينون شروط القراءة الصحيحة، وحُكم القراءة الشاذَّة، والنسخ وأقسامه، وطرق معرفته، ومن ثَم السُّنة النبوية، فيذكُرون رُتَبها من حيث الثبوت، متواترة أو آحاد، وأقسام السُّنة من: قول، وفعل، وتقرير، وحُكم كل قسم منها، ومَنزلة السُّنة في التشريع، ومن ثَم الإجماع، فيُعرِّفونه، ويذكُرون حُجيَّته، ودرجات الإجماع، والمسائل المتعلِّقة به، ومن ثَم القياس، وبعد تعريفه يذكُرون مشروعيَّته، وأقسام القياس، وأركانه، ومن ثَم يتوَسَّعون في كل ركن، ومن ثَم تأتي بقية الأدلة المختَلَف فيها، كقول الصحابي، وعمل أهل المدينة، والمصالح المرسَلة، وشَرع مَن قبلَنا، والاستحسان، والعُرف، وسَد الذريعة، والاستصحاب، وكل قسم يدور النقاش حولَ مشروعيته، وضابط العمل فيه.

دلالات الألفاظ:

وغايةُ هذا الباب الإجابةُ على سؤال: كيف نَستخرِج الحكمَ من تلك الأدلة؟ أي: ما الطرقُ التي نَستخرج بها الحكمَ من الأدلة الشرعية؟ وهو -من اسمه- دَلالة اللفظ؛ أي: ما الذي يدُلُّني عليه

ذاك اللفظ؟ فيتطرَّقون أولًا إلى أقسام الكلام، من خبَر وإنشاء، ومعاني الحروف في اللغة، ومن ثَم يَبحَثون دلالات الألفاظ بعدَّة اعتبارات، من حيث استعمال اللفظ، كالحقيقة والمجاز، ومن حيث وضوح اللفظ، كالنص، والظاهر، والمجمَل، ومن حيث شمول اللفظ لأفراده، فيذكُرون العام، والمطلق، والخاص، والمقيَّد، ومن حيث كيفية دَلالة اللفظ على المعنى، فيذكُرون المنطوق، والمفهوم، سواءٌ مفهوم موافقة أم مخالَفة، وكل قسم يذكُرون حدودَه ومشروعيَّتَه، والمسائل المتعلِّقة به.

التعارُض والترجيح:

وهذا الباب، كما سبق هو كالتَّتِمَّة والمقدِّمة لباب الاجتهاد والتقليد، والبعض يُدمجه معه، والبعض يؤخِّره بعدَه، وعمومًا يُبحَث في هذا الباب معنى التعارُض والترجيح، وهل هو مُتحقِّق في الشريعة أم هو تعارُض ظاهري فقط؟ وموقف المجتهد أمام التعارُض، سواءٌ التعارُض بين النص العام، والنص الخاص، أو القياس مع المفهوم، ونحو ذلك، ومن ثَم يتطرَّقون لطرُق الترجيح بين هذه الأدلة، سواءٌ بالجمع، أو الترجيح، أو النسخ، ويذكُرون في كل طريقة ما يتعلَّق بها من مسائل.

الاجتهاد والتقليد:

وهذا الباب هو جوابٌ لسؤال: مَن الذي يقوم باستخراج الأحكام من النصوص؟ ومَن الذي يجمع ويُرجح بينَها؟ فيتطرَّقون للمجتهد وأنواعه ومواصفاته، ومن ثَم يتطرَّقون للمقلِّد وحُكمه، وبماذا يكون التقليد؟ وكل ما يتعلَّق بهما من مسائل.

هذا هو الكتاب الأصولي بصفة عامة، وهذه مسائله، والكتب تتوسَّع بحسَب درجتها.



نظرات في أصول الفقه

انتبه!

بعد أن تعرَّفتَ على أهمية هذا العلم، ومكوِّنات الكتاب الأصولي، لا بدَّ أن أُخبركَ عن بعض النظرات في علم أصول الفقه، حتى تكون على دراية تامَّة بهذا العلم، وهذه النظرات تُفيدكَ في التعامل مع كتب الأصول، وتُبين لكَ طبيعة هذا العلم، وكيف يتمُّ عرضُه وتدريسُه.

أولًا: المدارس الأصولية:

كما تقدَّم فإن علم الأصول هو علم المنهج؛ أي: هو المنهج الذي يَسير عليه المفتي والفقيه، وهذا المنهج هو كقواعد البناء، إن بنيتَه بناءً سليمًا ارتفع البناء من غير ضرر، فأساس بنائك هو القواعد، فهي التي تُحدِّد لكَ الشكل العام، والإطار التامَّ لبنائك، وَفقَ ما قرَّرته في قواعد البناء.

وبما أن الأصول هي التي تُحدد الإطار العام للفقيه في بنائه الفقهي؛ ولأن هذا الأمر -أي: الأصول- يؤثِّر على البناء الفقهي؛

فقد اختلَفَت النظراتُ في أساس هذه القواعد، وحتى يَبني كل فقيه قواعدَه على أُسس سليمة راسخة، وكلتا المدرستين غايتُهما وضعُ منهج مُنضبِط للسير عليه.

اختلف العلماء في كيفية بناء الأصول على مدرستين رئيستين، المدرسة الأولى: هي طريقة المتكلِّمين، والمدرسة الثانية: هي طريقة الفقهاء، ونستطيع أن نُسميَهم مدرسةَ الجمهور، ومدرسةَ الحنفية.

مدرسة المتكلِّمين، أو مدرسة الجمهور أي: المالكية، والشافعية، والحنابلة، طريقة هذه المدرسة هي بناء الأصول بناءً مجردًا، أي: دون النظر إلى الفروع وهي الفقه، فتَبني هذه الأصول وَفقَ القواعد المنطقية، والأسس اللغوية، ولأن الأصول هي الحاكمة على الفروع اتخذوا هذه الطريقة[1]؛ ولأنها تقوم على النظر المجرد لكليات الأدلة، دون التقيُّد بمذهب معين[2].

---

(١) انظر: البدوي، يوسف أحمد، خصائص مدرسة المتكلمين، المجلة الأردنية، ص١١، الزحيلي، وهبة، أصول الفقه ومدارسه، دار المكتبي، ص٢١.

(٢) انظر: الحسنات، أحمد إبراهيم، تطور الفكر الأصولي عند المتكلمين، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية، ص٤٨.

مدرسة الفقهاء، أو مدرسة الحنفية، سُميت بذلك لأن طريقة الحنفية في البناء أنهم قاموا باستنباط الأصول من الفروع الفقهية، نظروا إلى فتاوى أئمتهم، ووجدوا أنها تَسير على منهج مُعيَّن[١]، فاستخرجوا من الفروع الفقهية أصولًا، فكانت الأصول قائمةً على الفروع الفقهية مُستَنبَطةً منها؛ فلذلك سُموا بمدرسة الفقهاء[٢].

هذه أبرز تقسيمات المدارس في أصول الفقه[٣]، وسبب ذِكري لهذه المدارس، أنك ستجِد الفرقَ في كتب كل مدرسة، والسبب في ذلك كما تقدَّم، أن الاختلاف في أصل البناء وقواعده يستلزم الاختلافَ في ارتفاع البناء وهيكله، فلكل مدرسة طريقة في التأليف، والتصنيف، وتناوُل المسائل، فلا بد أن تعرِف هذه النظرة الأصولية.

---

(١) انظر: أصول الفقه ومناهج البحث فيه، ص٢٣.

(٢) انظر: الجراح، مثنى عارف، طرائق التأليف في أصول الفقه، ص١٠.

(٣) هذه أشهر التقسيمات في أصول الفقه، والبعض يزيد طريقة الجمع بين الطريقتين، ومن أشهر الكتب فيها جمع الجوامع، وطريقة تخريج الفروع على الأصول، وطريقة المقاصد، وكل ما ذُكر يرجع إلى تلك المدارس.

مقارنة بين المدرستين[1]		
	عند المتكلمين	عند الفقهاء
المنهج	تعتمد على الأساليب اللغوية، وأدلة الشرع، والعقل، فالأصول قوانين للاستنباط وحاكمة عليه.	القاعدة الأصولية مستخلَصة من فتاوى فقهائهم، فالأصول مقرَّرة، وليست حاكمة.
التأسيس	يبدؤون بالمقدمات اللغوية، والمنطقية، ثم الحكم الشرعي، ثم الأدلة، ثم الدلالات وأخيرًا الاجتهاد والتقليد، كما عند الغزالي.	يبدؤون بالأدلة ومن ثَم طرق الاستثمار، ثم حال المجتهدين، ويختمون ببيان العقل، وما يتصل به من أهلية، كما عند البزدوي.

(١) انظر: الفكر الأصولي، ص٤٦٠.

ثانيًا: التعريفات والحدود:

إنها من النظرات المهمة التي ينبغي أن تطَّلِع عليها قبل دخولك في أصول الفقه، ولأن هذا الأمر أصبح سمةً وطبيعةً في هذا العلم، فلزم أن تعرِفه قبل قراءتك فيه، ولا أقصِد هنا السلب أو الإيجاب، بل كونه سمةً وعلامةً في الأصول.

وهذا الأمر هو التوسع في إثبات التعريفات والحدود(١)، بمعنى أن العلماء يورِدون مصطلح مُعيَّن، كالحكم الشرعي، أو العلَّة، أو مفهوم الموافقة، أو النسخ... إلخ، فيعرفه العلماء، ولكن الملاحظ هو دقتهم في ذلك، فيذكُرون التعريف بدقَّة، فتجِد عالِمًا يُضيف كلمة، والآخَر يُغيِّر جملة، بل حتى الحروف في التعريف تؤثِّر، هذا بالنسبة لدقَّة التعريف.

وكذلك يُناقشون التعريفات السابقة، فقبل أن يُعرِّفوا المصطلح؛ فإنهم يذكُرون الاستدراكات على التعريفات السابقة، ومن ثَم يُناقشون تلك التعريفات ويُبيِّنون صوابها من خطئها، ومن

---

(١) وهذا يكثر عند الأصوليين بصورة عامة، وفي مدرسة المتكلمين بصورة خاصة، وبلا شك قد تخلو بعض الكتب عن تلك الطريقة وتغاير في الترتيب، ولكن الحكم للأكثر الأعم.

ثَم التعريف الراجح لهذا المصطلح.

ومن ذلك أيضًا محاولةُ ضبطهم للمصطلحات، فتجِدهم يورِدون للشيء الواحد أكثر من مسمًّى ومصطلح، محاولةً منهم لإيجاد أكثر المصطلحات دقةً وضبطًا لهذا المفهوم.

وسبب اهتمامهم وتوسُّعهم في التعريفات والحدود، هو تأثُّر كثير منهم بعلم المنطق، وعلم المنطق يهدِف إلى ضبط التصوُّرات، ولا يمكن إلا من خلال الحدود[1] فيَضبِطونها، ولهم فيها شروطٌ، وطرقٌ خاصةٌ بهم.

ثالثًا: المنطق وعلم الكلام:

إن مما يكثُر في الكتب الأصولية -خاصة المتقدمة[2]- هو تناول المسائل، وذِكر الكثير من المصطلحات المنطقية، أو التوسع في بعض القضايا الكلامية، والمنطق كما هو معلومٌ آلةٌ تعصِم الذهنَ من الزلَل، ويهدِف إلى بناء تصورات وتصديقات سليمة، فيذكُرون الحدود بأقسامها، ويذكُرون المقدِّمات

---

(١) انظر: تطور الفكر الأصولي عند المتكلمين، ص٦١.

(٢) والكتب تتفاوت في ذلك، بين مكثر ومقل، ومن اطلع على المحصول والقواطع الأدلة عرف ذلك.

المنطقية، وسبب ذلك هو حرصُهم على أن يكون البناء الأصولي بناءً سليمًا، أحاط بكل المعايير؛ فلذلك يذكُر بعض العلماء التعريفات المتعلِّقة بالمنطق في المقدمة(١).

وعلم الكلام هو إثبات العقائد بالحُجَج العقلية، ودَفع الشُّبَه عنها(٢)، وبما أنه متعلِّق بالعقيدة، فهو خارجَ النطاق الأصولي، ولكنْ لأنَّ بعضَ المسائل في الأصول مترتبةٌ على ما في العقيدة، فكأنها أصبحت فرعًا لتلك المسألة؛ فلذلك يذكُرون البحث العقدي الكلامي فيها، كمسألة الكلام، أو التحسين والتقبيح، وغير ذلك، والبعض يتوسَّع فيها فتمُرُّ الصفحات ولا تجِد إلا المعارك الكلامية، والردود العقدية، وهي بطبيعتها خارجَ البحث الأصولي، لكن ذكَرْتُ لك سببَ وُرودها.

أُخبرِكَ بهذه النظرة الأصولية حتى تكون على بَيِّنة إن رأيتَ توسُّعًا في المنطق وعلم الكلام، أن تأخُذ منه ما تحتاج، ولا تتوسَّع فيه إلا بُغيةَ الاستزادة.

---

(١) من المعلوم بأن أول من أدخل المقدمة المنطقية بصورة واضحة هو الغزالي في المستصفى، وإن كان الجويني وكذا الباقلاني تطرقا للمنطق والقضايا الكلامية، لكن لم يفرداها كمقدمة، وإنما كانت ضمن المسائل.

(٢) انظر: الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن، المواقف من علم الكلام، عالم الكتب، بيروت، ص٧.

رابعًا: التطبيقات الفقهية:

سبق وأخبرتُكَ عن المدارس الأصولية، وأن لكل مدرسة طريقةً ومسلَكًا تَسير فيه، وأن مدرسة المتكلِّمين تقوم على التأصيل المجرَّد عن الفروع الفقهية، بخلاف الحنفية؛ فإن أصولهم مُستمَدَّة من خلال الفروع.

ممَّا أدَّى إلى أن الكتب التي على مدرسة المتكلِّمين -الجمهور- تقِلُّ فيها التطبيقات الفقهية، فيؤصِّلون للأصول بصورة مجرَّدة خالية من التطبيقات الفقهية، فيشعُر القارئ بصعوبة ذلك لعدم وجود التطبيقات الفقهية، وهذا الأمر هو أكثر أمرٍ يَشتكي منه القارئُ في كتب الأصول، فيشعُر وكأنَّ هذا العلمَ جافٌّ، مليءٌ بالنقاشات والتأصيل دون التطبيق، أو أنه بعيدٌ عن الفقه.

ولا أَعني هنا عدمَ ضربهم للأمثلة، بل يضرِبون المثالَ الفقهي، وبعض الأمثلة تشتَهِر في الكتب، وأحيانًا يذكُرون بعض المسائل الفقهية المتخرِّجة على المسألة الأصولية، ولكن بصفة عامة لا يُكثرون من التطبيقات الفقهية، وتقدَّمَ سببُ ذلك، وهو قولهم: إن الأصول هي الحاكمة على الفروع، فيَبنون الأصل من غير تأثُّر بالفرع.

أُخبرُكَ بذلك، وبهذه النظرة، حتى لا تشعُرَ بأن هذا العلم يَبعُد عن الفقه، وأنه لن يخدُمَكَ في الفقه، بل هو لَصيقٌ به، وخادمٌ له، ومن أكثر ما يُعين على استيعاب الفقه.

أُخبرُكَ بتلك الأمور؛ لأنه من المهم أن أُحيطك بها، وحتى تكون معرفتُكَ بأبعاد علم الأصول كافيةً، وحتى تتم لك معرفةُ طبيعة هذا العلم، وما الذي يؤثِّر فيه، وكيف يتم تناوُل مسائله.

ولأن معرفتكَ السابقة بهذه الأمور -قبل خَوْضك في كتب الأصول- هي تهيئة لكَ في تقبُّلها والتعامُل معها، واستفادتكَ من العلم غاية الاستفادة، فتعرِف الأصيل من الدخيل، وتعرِف بماذا تتوسع، وأين تقتصر على أهم ما في الباب...؛ فلذلك كانت هذه النظرات الأصولية.



التعرُّف على المكتبة الأصولية

بعدما مرَرْنَا سريعًا على الخارطة الأصولية، وتجوَّلْنا في طرق الكتاب الأصولي، وتعرَّفْنا على أبوابه ومفرداته، لَزِم أن نُجيب على سؤال، بعدما عرَفْنا كل هذا، مَن أبرز علماء الأصول؟ وما أبرز كتب هذا العلم؟ سواءٌ المتقدمة أو المعاصرة.

إن الحديث عن الكتب الأصولية، وأبرز ما كُتِب في هذا العلم من الصعوبة بمكان؛ لأنَّنا لن ننتهي في ورقات يَسيرة، لكن حَسبي تسليط ضوء المعرفة على تلك الكتب، ولماذا أذكُر ذلك؟؛ لأنك ستسمعُ هذه الأسماء، سواءٌ من الكتب أو العلماء، وستقرأ عنها، فحتى يكون لكَ طرفُ عِلم بها، أذكُر ذلك، واختيارها لا يلزم منه الجودة والأفضلية، أو من حيث الأهمية، بل أذكُر المشهور منها، وسأقتصِر على ذِكْر الكتب الأصولية، ومن خلالها ستعرِف علماء الأصول.

الكتب الأصولية المتقدمة		
الكتاب	**المؤلِّف**	**نُبذة عن الكتاب**
الرسالة	**محمد بن إدريس الشافعي**	هو كما تقدم أولُ كتاب في علم أصول الفقه، ومن طبيعة العلوم ألَّا تأتي دفعة واحدة، بل تتكون شيئًا فشيئًا؛ لذلك لن تجِد تعريف أصول الفقه في الكتاب، وفكرة الكتاب الرئيسة التأصيل لبعض القضايا، كمصدر السُّنة، وخبر الآحاد، وبيان حكم الاستحسان، وغير ذلك، فهو بداية الطريق في وضع المنهجية في أصول الفقه.
البرهان	**أبو المعالي عبد الملك الجويني**	وهو كتاب مستقل -أي: ليس بمختصر لما سبقه، أو شارح لغيره- ويُعَد كتاب البرهان أحد أهم الكتب في علم الأصول[1]، وهو مؤلف كتاب الورقات في أصول الفقه.

(١) ذكر ابن خلدون أربعة كتب هي أعمدة هذا الفن، وهم: العمد للقاضي عبد الجبار، والمعتمد لأبي الحسين البصري، والبرهان للجويني، والمستصفى للغزالي، انظر: مقدمة ابن خلدون، ص٢٦٢.

الكتب الأصولية المتقدمة		
الكتاب	المؤلِّف	نُبذة عن الكتاب
المستصفى	محمد بن محمد الغزالي	وهو من الكتب المركزية في الأصول، وسبق أنه قسَّم كتابه لأربعة أقطاب، وكثير من الكتب بعده استفادت منه.
المحصول في علم الأصول	فخر الدين الرازي	وأهمية كتابه تظهر في أنه جمع لمَن كتب قبلَه، كالعمد والمعتمد، والبرهان، والمستصفى، وأصبح كتابه يُمثل اتجاهًا أصوليًّا، ومرجعية لمَن أتى بعده.
الإحكام في أصول الأحكام	سيف الدين الآمدي	وكتابه تلخيص لما سبقه من الكتب أيضًا، وهو مسلَك يُقابل مسلكَ الرازي، في طريقة معالجة المسائل، وتحرير الأقوال.
قواطع الأدلة	أبو المظفر السمعاني	كتابه يُعَد من الكتب المركزية في النقاش بين الشافعية والحنفية، ويمتاز أنه كان محدِّثًا مُقِلًّا من علم الكلام.

الكتب الأصولية المتقدمة		
الكتاب	المؤلِّف	نُبذة عن الكتاب
منهاج الوصول إلى علم الأصول	عبد الله بن عمر البيضاوي	ويمتاز بصغر حجمه، وأنه جمع ما كان قبلَه، وهو على مسلك الرازي، ويقابله في التصنيف مختصر ابن الحاجب.
جمع الجوامع	تاج الدين السبكي	جمع كل ما كان قبلَه، وذكر أنه جمعه من مئة مصنَّف.
مختصر الروضة	نجم الدين الطوفي	الكتاب هو مختصر لروضة الناظر لابن قدامة، وامتاز بسهولة العبارة، ووضوح المعنى، وحسن الترتيب، وصغر الحجم.
أصول ابن مفلح	ابن مفلح	وكتابه يُعَد من الكتب المركزية عند الحنابلة، وقد شرحه واختصره الكثير ممن جاء بعده[١].

---

(١) ومن الكتب المتأخرة التي عنيت بالكتب الأصولية وتعريفها، كتاب شجرة الأصوليين، لمحمد الجيزاني.

هذه بعض الكتب المتقدمة ضمنَ المكتبة الأصولية، وغيرها الكثير، ولكن حسبي معرفتكَ ببعض ما في المكتبة الأصولية، وقبل أن أنتقِل معكَ إلى الكتب المعاصرة، أذكُر لك بعضَ الكتب الأصولية بحسَب المذاهب الفقهية:

أهم الكتب الأصولية في المذاهب الفقهية				
الحنفية	الفصول للجصاص (٣٧٠هـ)	كنز الوصول للبزدوي (٣٨٣هـ)	تقويم الأدلة للدبوسي (٤٣٠هـ)	أصول السرخسي (٤٩٠هـ)
المالكية	مختصر ابن الحاجب (٤٦٤هـ)	أحكام الفصول للباجي (٤٧٤هـ)	المحصول لابن العربي (٥٤٣هـ)	تنقيح الفصول للقرافي (٦٨٤هـ)
الشافعية	البرهان للجويني (٤٨٧هـ)	المستصفى للغزالي (٥٠٥هـ)	المحصول للرازي (٦٠٦هـ)	الإحكام للآمدي (٦٣١هـ)

أهم الكتب الأصولية في المذاهب الفقهية				
الحنابلة	العدة لأبي يعلى الفراء (٤٠٣هـ)	روضة الناظر لابن قدامة (٦٢٠هـ)	التحبير للمرداوي (٨٨٥هـ)	شرح الكوكب المنير لابن النجار (٩٧٢هـ)

والآن أُعرِّفُكَ على بعض الكتب المعاصرة في المكتبة الأصولية:

الكتب الأصولية المعاصرة		
الكتاب	**المؤلِّف**	**نُبذة عن الكتاب**
علم أصول الفقه	**عبد الوهاب خلاف**	ويُعد كتابه من الكتب المركزية عند المعاصرين، هو ومحمد خضري بك، وقد قسَّم كتابه لمقدمة ذكَر فيها التعريفات، والفرق بين الأصول والفقه، ومن ثَم أربعة أقسام، ذكَر فيها الأدلة الشرعية، ثم

الكتب الأصولية المعاصرة		
الكتاب	المؤلِّف	نُبذة عن الكتاب
		الحكم الشرعي، ثم دلالة الألفاظ، وقد سماها القواعد الأصولية اللغوية، وأخيرًا القواعد التشريعية، وذكَر فيها المقاصد، والحقوق، وختمه بالاجتهاد.
أصول الفقه	محمد أبو زهرة	يمتاز الكتاب بسهولة العبارة، وإشارته إلى المواضع التي يستفيد منها أهل القانون، كما صرَّح في المقدمة، ثم بعد ذلك تطرَّق للحكم الشرعي بأقسامه، ومن ثَم دليل القرآن والسُّنة، وذكَر بعدهما دلالة الألفاظ؛ لأنها تُستفاد من القرآن والسُّنة، ومن ثَم ذكَر بقية الأدلة، وأخيرًا في التعارض والترجيح والاجتهاد.

الكتب الأصولية المعاصرة		
الكتاب	المؤلِّف	نُبذة عن الكتاب
مذكرة في أصول الفقه	محمد الأمين الشنقيطي	وكتابه شرح وتعليق على كتاب روضة الناظر لابن قدامة، يحُل إشكاله، ويكشِف غموضه، وقد تجاوز المقدمة المنطقية؛ لأنه أفردها في كتاب مستقِل، والكتاب حنبلي، وفيه آراء المالكية من خلال استشهاده بمراقي السعود.
أصول الفقه	أبو النور زهير	وهو أحد علماء المالكية في الأزهر، وكتابه تعليق وشرح على نهاية السول للإسنوي، الذي هو شرح لمنهاج البيضاوي، ويمتاز بضبطه للمسائل، وتحريره للآراء.
الأصول من علم الأصول	ابن عثيمين	الكتاب على صغر حجمه، إلا أنه حوى أهم المسائل، وعبارته سهلة ميسَّرة، مع الكثير من الأمثلة، وللمؤلِّف شرح عليه.

الكتب الأصولية المعاصرة		
الكتاب	المؤلِّف	نُبذة عن الكتاب
الواضح في أصول الفقه	محمد الأشقر	وضع كتابه للمبتدئين، ويمتاز بتوضيح الأفكار الرئيسة في المسائل، وبوجود تمرينات، مع بعض الرسومات والتشجيرات.
الوجيز في أصول الفقه	عبد الكريم زيدان	كتابه كان مقررًا في الكثير من الجامعات، ويصلح لطلبة القانون أيضًا؛ لأنه يُبين ما يحتاجه أهل القانون من الأصول، فيُردف في كل باب بعض مواد القانون.
أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله	عياض السلمي	يمتاز كتابه أن عبارته جمعت بين المعاصرة والرسوخ؛ فقد مر على أهم المسائل الأصولية، وحرر الأقوال، وبيَّن الخلاف اللفظي من المعنوي فيها.

الكتب الأصولية المعاصرة		
الكتاب	المؤلِّف	نُبذة عن الكتاب
أصول الفقه	حسين حامد	ويمتاز كتابه بأنه صيغ بأسلوب أصولي رصين، كما ذكر مقدم الكتاب عجيل النشمي، وامتاز أيضًا بكثرة الأمثلة والشواهد.
شرح الورقات	مجموعة مؤلفين	الورقات للجويني، وهو كتاب صغير في حجمه، حوى أهم المصطلحات الأصولية، وقد شرحه جمع من العلماء، كلٌّ على حدةٍ، وممن شرحه: عبد الله الفوزان، صالح آل الشيخ، محمد حسن الددو، عبد السلام الحصين، عبد الكريم الخضير...إلخ.

هذه جولة سريعة للتعرف على المكتبة الأصولية، سواءٌ من الكتب المتقدمة أو المعاصرة، وهي تُفيدكَ بلا شك في التعرُّف على أهم الكتب في هذا العلم، وتُعطيك نُبذة مختصرة حولها، حتى تعرِف ماذا تقرأ، ومن هو العالِم الفلاني؛ لأنه قد يُذكر اسمه في الكتب، فهم فرسان هذا الميدان..، وكما قيل: معرفة الكتب نصفُ العلم، والنصف الآخر قراءتُها.



كيف أبدأ في أصول الفقه؟

البداية!

بعد هذه الجولة مع علم الأصول، تعرَّفنا على أهميته، والنظرات حوله، وطبيعة العلم، وموقعه من خارطة العلوم، ومكوِّنات الكتاب الأصولي، وتعرَّفنا على المكتبة الأصولية القديمة والمعاصرة، جاء السؤال المهم؛ وهو: كيف أبدأ بدراسة علم الأصول؟

وحتى أُجيب هذا السؤال بشيء من الدقة؛ فإني أفترض أن السؤال صادرٌ من اثنين، الأول: وهو الذي ليس لديه اطلاعٌ سابقٌ في علم الأصول، أو بمعنًى آخر الذي سيبدأ من الصفر، فلم يدرس أصول الفقه سوى أنه تعرَّف عليه بصورة عامة، وأراد أن يقرأ فيه ويتخصَّص، والآخر: هو الذي لديه اطلاعٌ سابقٌ، ولكنه يشعُر بضعف، وعدم فائدة مما قرأ.

القسم الأول: الذي سيبدأ من جديد.

قبل الجواب عن الكتب تحديدًا، لا بدَّ من ثلاثة تنبيهات.

التنبيه الأول:

مرَّ معنا في خارطة العلوم، وموقع أصول الفقه، وأنه من العلوم الإنسانية، وطبيعة هذه العلوم، وخاصة الشرعية منها، أنها تحتاج إلى فصاحة اللسان العربي، وذلك لأن القرآن عربي: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ١٩٥﴾، فمن المهم أن تمرَّ على كتاب أو كتابين في اللغة العربية، وكلما زدتَ زاد ضبطُكَ وفَهمُكَ، وتظهر أهمية اللغة في علم الأصول خاصةً في باب الدلالات؛ فإنه قائمٌ على اللغة العربية، فاحرصْ على دراسة اللغة، وخاصةً علم النحو[١]، وكلما زاد ضبطُكَ في النحو سهُل عليكَ الأمر في الأصول.

التنبيه الثاني:

مرَّ معنا أيضًا أن علم الأصول من علوم الآلة، وهي من اسمها آلةٌ تحتاج إلى دُربة حتى تعرِف تلك الآلة وتُتقنها، فلا بدَّ من مُدرِّب ومعلِّم فيها، وأَعني هنا أن علوم الآلة -ومنها علم

---

(١) وجواب ذلك بتفصيل يُترك للمتخصص في اللغة، فهم أعرف وأقدر وأدرى بمميزات كل كتاب وشرح، وينصح في الدرجة الثانية بقطر الندى، للمؤلف ابن هشام شرح عليها، وكذلك لعبد الله الفوزان شرح مطبوع، ولسليمان العيوني شرح مرئي.

الأصول- من الأفضل أن تُدرس على شيخ ممارس مُتقِن؛ لأنها الأساس الذي ستبني عليه بُنيانكَ العلمي، وكلما لازمتَ الشيخ؛ كلما ازددتَ فائدةً، وأَعني حضورَكَ في حَلقة العلم، فالجلوس بين يدي الشيخ أفضل لكَ من تتبع الشروح في الإنترنت، وإن عُدم ذلك الأمر لأي سبب كان، فخيارُكَ الشروح في الإنترنت، وفيها خيرٌ، والمتابعة مع أهل التخصُّص.

التنبيه الثالث:

مرَّ معنا في طبيعة هذا العلم ومكوِّناته، أنه علمٌ قائمٌ على الفَهم، ولا أَعني هنا أنه لا حفظَ فيه، فالحفظُ موجودٌ، ولكنْ الذي يغلِب على طبيعة العلم هو الفَهم، فلا تُنهي الأبواب في الكتاب الأصولي وأنتَ لم تَفهمْه جيدًا، عُدْ واسألْ، واقرأْ مرةً أخرى، وفكِّرْ وحلِّلْ، حتى تضبِطَ الفَهم، فالفَهم الفَهم فيما مرَّ عليكَ من الأصول.

وبعد هذه التنبيهات الثلاثة، اللغة العربية، والشيخ، والفَهم، هذه الثلاثية هي مِفتاح دخولكَ إلى علم الأصول.

والآن سأذكُر لكَ التدرُّج العلمي في كتب الأصول، وحديثُنا عن المبتدئ:

فإني أقترحُ على مَن أراد البَدء في أصول الفقه، أن يبدأ بمقدمة عامة، تُعطيه مدخلًا إلى أصول الفقه، ومن ثَم يمُرُّ على كتابين معاصرين، وإن زاد ثالثًا فخيرٌ، ومن ثَم ينطلق إلى الكتب المتقدمة، وهي على مراتبَ بلا شك.

وسأقوم بترتيب ما ذكرتُ في جدول، لكن المهم التأكيد على أمرين:

الأول: أن هذا أمر اجتهادي.

والثاني: أني قد أذكُر في المرحلة الواحدة أكثر من كتاب.

فله الاختيار بينهما.

ويمكن ترتيب ذلك على النحو الآتي:

السُّلَّم العلمي في أصول الفقه للمبتدئ[١]		
١	القراءة في مدخل أصول الفقه	كُتُب المداخل تُعطيك فكرةً عامةً عن علم أصول الفقه، فتعرِف غايته، ونشأته، وطبيعته، وكتب المداخل كثيرة، منها هذا الكتاب.
٢	كتاب الورقات للجويني	كتاب الورقات أصبح عُرفًا علميًّا في سُلَّم الدراسة الأصولية، وقد تتابع العلماء على شرحه، ويمتاز أنك تتعرف على الأبواب والمصطلحات الأصولية[٢]، وهي تتمَّة للمدخل العام في أصول الفقه.

(١) وأنوه بأن ترتيب الكتب وسُلَّم العلوم، أمرٌ اجتهادي، يختلف من شخص لآخر، وفي الأمر سَعة.

(٢) وله عدة شروح مقروءة ومرئية، منها: شرح عامر بهجت، وشرح مصطفى حسنين، وغيرهما.

٣	**أصول من علم الأصول لابن عثيمين**	من المهم أن تقرأ كتابًا معاصرًا حتى تكون العبارات سهلة مفهومة للمعاصرين، ويمتاز الكتاب بصغر حجمه، وللمؤلف شرح عليه(١).
٤	**الواضح في أصول الفقه لعمر الأشقر**	يمتاز الكتاب أنه مخصَّص للمبتدئين، وفيه أسئلة وتمرينات يختبر القارئُ نفْسَه بها، وأهم ما يميِّز الكتاب هو حرصه على توضيح المسائل، فيَزداد فَهمًا.
٥	**أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله لعياض السلمى، أو أصول الفقه لحسين حامد**	وهذا الكتاب المعاصر الثالث، وهي مرحلة اختيارية، إن أتمَّها فخيرٌ على خيرٍ، وله تجاوُزُها، وتمتاز هذه الكتب، أنها معاصرة ومؤصلة رصينة، وفيها عمق وتشعُّب لبعض المباحث.

---

(١) ومن الشروح المرئية المميزة له، شرح حسن البخاري، وهو موجود في الإنترنت.

٦	بُلغة الوصول للكناني	وهذه المرحلة الأولى في كتب المتقدمين، والغاية منها هو التدرب على لغة المتقدمين في الأصول، وترتيبهم، وإيرادهم للمسائل، ويمتاز الكتاب بصغر حجمه.
٧	شرح مختصر الروضة للطوفي، أو شرح تنقيح الفصول للقرافي	وهي المرحلة الثانية من الكتب المتقدمة، والطوفي شارح روضة الناظر لابن قدامة، والقرافي شارح كتابه تنقيح الفصول الذي هو اختصار المحصول للرازي(١)، وهما في مدة متقاربة، ولهم توسع في بعض المباحث.

(١) ومن الشروح المميزة، شرح حسن البخاري لشرح مختصر الروضة، وشرح عياض السلمي لتنقيح الفصول.

٨	**قواطع الأدلة للسمعاني أو شرح اللمع للشيرازي**	وهي المرحلة الثالثة في الكتب المتقدمة، والسمعاني والشيرازي من أعلام الأصول، ولكتبهم تأثير على مَن جاء بعدهم، ويمتازان بالتوسع، ومناقشة الأقوال والأدلة، والتَّقلُّل من علم الكلام.
٩	**وإن وصل القارئ إلى هذه المرحلة، فقد عرَف طريقه، وسلك دربَه في الأصول.**	

القسم الثاني: مَن له اطلاعٌ سابقٌ على علم الأصول.

والذي في هذا القسم، إما أنه متخرِّج من المعاهد الشرعية مثلًا، أو أن له اطلاعًا سابقًا على كتاب أصولي، ونحو ذلك، ولكن الإشكال عنده أنه لا يشعُر بقيمة هذا العلم، ولا بفائدته، ويشعُر بضياع وتشتيت في علم الأصول.

أؤكِّد هنا أن مَن في هذه المرحلة يمتلِك المعلومات؛ فقد درس، وقرأ كتابًا أصوليًّا أو أكثر من كتاب ومحاضرة، ولكن هذه المعلومات مبعثَرة، في حالة تشتت، تحتاج لجمع وضبط، ومن ثَم إكمال المسير في طريق الأصول.

فهو يحتاج لثلاثة أمور:

أوَّلها: المراجعة الشاملة لمباحث علم الأصول، بحيث يُلِم شتات نفْسه، ويضُم متناثر العلم إلى بعضه.

ثانيها: القراءة في كتب التخريج، والتي تمثِّل حلقةَ الوصل، وجسر الربط بين الفقه وأصوله، حتى يثبت فائدة الأصول، ويرفع من أهميتها في نفْسه.

ثالثها: الاطلاع على المصنَّفات الأصولية الواسعة، حتى تُعيد له تصور وبناء العلم.

ويمكن ترتيب ذلك على النحو الآتي:

السُّلَّم العلمي في أصول الفقه لمَن له اطلاعٌ سابقٌ		
١	مرحلة المراجعة العامة	وأنصح هنا بمحاضرة (المرور بخارطة أصول الفقه في ساعة)[١]، وأحد كتابي أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله لعياض السلمي، أو أصول الفقه لحسين حامد.
٢	مرحلة إحياء الأصول	وأعني بها أنه يُحيي علم الأصول في نفْسه بمعرفة فائدته، وأهميته من خلال القراءة في كتب التخريج، كالتمهيد للإسنوي، أو تخريج الفروع للزنجاني[٢]، أو بقراءة كتاب تُلتمَس فيه الفائدة الأصولية كإحكام الأحكام لابن دقيق العيد، أو سبل السلام للصنعاني.

(١) وهي محاضرة قيِّمة لعامر بهجت في اليوتيوب، تصلح للمراجعة.

(٢) وتوجد شروح لهما في الإنترنت، للشثري.

السُّلَّم العلمي في أصول الفقه لمَن له اطلاعٌ سابقٌ		
٣	مرحلة التوسع والتأصيل	وأعني بها التوسع بقراءة المصنَّفات الأصولية، حتى يكتمل بناؤه، كشرح الكوكب المنير لابن النجار، أو القواطع للسمعاني، ونحو ذلك، وبعدها سيستعيد بناءه، وينطلق في طريق الأصول.

وأؤكد أن هذه الطرق وهذا الجدول وسائل، وغايته ضبط العلم، فإن تحقَّق بأي طريق فبها ونعمت، هذا تمام القول، ونهاية الجواب للسؤال الدارج: كيف أبدأ بعلم الأصول؟.



الخاتمة

وفي ختام هذه الرسالة، والتي هي محاولةٌ لتبسيط مدخل هذا العلم لطلابه وراغبيه، اجتهدتُ وحرَصتُ أن تكون مبسطةً سهلةً، تخلو من التطويل، والتعقيد، والحشو في الكلام، حتى يعُم نفعُها، ويسهُل تداولُها لصغر حجمها.

وحاولتُ الإجابة على الأسئلة التي تشغَل ذهن الطالب الأصولي، والتي هي:

ما علم الأصول؟

وما أهميته؟

وكيف أبدا؟

فإن أصبتُ فمن الله، وإن أخطأتُ فمن نفْسي ومن الشيطان، ومَن منَّا لا يُخطئ، فأسأل اللهَ سبحانه وتعالى أن ينفعَ بهذا المدخل، ويبارك في قارئه، فهو ولي ذلك، والقادر عليه.

وصلى الله على محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين،،

المراجع

١. أبجديات البحث في العلوم الشرعية-محاولة في التأصيل المنهجي-، د. فريد الأنصاري، دار السلام، مصر، ط١، ١٤٣٠هـ.

٢. الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، ط. دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط. الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٣. أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، عياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٤. أصول الفقه ومدارس البحث فيه، وهبة الزحيلي، دار المكتبي الطبعة الأولى، ١٤٢٠-٢٠٠٠م.

٥. الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح بن محمد

العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) دار ابن الجوزي، الطبعة: الرابعة، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٦. البحث العلمي أساسياته النظرية، رجاء وحيد دويدري، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٢١هـ.

٧. البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، ط. دار الكتبي، ط. الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٨. البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، ط. دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٩. بيان المعاني، عبدالقادر ملا حويش، مطبعة الترقي، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ.

١٠. تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، تحقيق:

عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١١. التجديد الأصولي، مجموعة من العلماء، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دار الكلمة، الأردن، ١٤٣٦-٢٠١٥م.

١٢. تجديد المنهج في تقويم التراث، طه عبدالرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الثانية.

١٣. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، ط. الدار التونسية للنشر – تونس، (١٩٨٤هـ).

١٤. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، ط. مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، ط. الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٥. تطور الفكر الأصولي عند المتكلمين، أحمد إبراهيم الحسنات، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية،

١٦. تفسير ابن كثير= تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٧. تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، ت: أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

١٨. التمهيد في تخريج الأصول على الفروع، عبدالرحيم بن الحسن، دار الرسالة، ١٤٠٠هـ.

١٩. خصائص مدرسة المتكلمين، يوسف أحمد البدوي، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ٥، العدد ٤، ٢٠٠٩م.

٢٠. الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني (٨١٢ - ٨٩٣هـ)، المحقق:

سعيد بن غالب كامل المجيدي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٢١. شرح الكوكب المنير لابن النجار، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، ت: محمد الزحيلي ونزيه حماد، ط. مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧مـ.

٢٢. شرح الورقات، محمد الحسن ولد محمد الملقب بـ«الددو» الشنقيطي، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

٢٣. طرائق التأليف في أصول الفقه، مثنى عارف الجراح، مجلة كلية العلوم الإسلامية، المجلد الاول، العدد الثاني، ١٤٢٩-٢٠٠٨م.

٢٤. العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، ت: د أحمد بن علي بن سير المباركي، ط. (د.ن)

الطبعة: الثانية ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٢٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٢٦. الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، ط. عالم الكتب.

٢٧. الفكر الأصولي، أبو سليمان، عبدالوهاب، دار الشروق، ١٩٨٣م.

٢٨. مبادئ علم أصول الفقه، إسماعيل عبد عباس، شبكة الألوكة، الطبعة الأولى، ٢٠١٥-٢٠١٦م.

٢٩. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط. مجمع الملك فهد

لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٣٠. المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، عمر الأشقر، دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤٢٥-٢٠٠٥م.

٣١. مدخل إلى الفقه الإسلامي، عامر بن محمد بهجت، الجمعية الفقهية السعودية، دار طيبة الخضراء، الطبعة الثانية، ١٤٤١-٢٠٢٠م.

٣٢. المدخل لدراسة التشريع الإسلامي، عبدالكريم زيدان، دار عمر بن الخطاب، ٢٠٠٦م.

٣٣. المستصفى في علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٣٤. المصفى في أصول الفقه، أحمد بن محمد ابن الوزير، دار الفكر المعاصر، الطبعة الأولى، ١٤١٧-١٩٩٦م.

٣٥. مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون (ت: ٨٠٨هـ). تحقيق: عبد الرحمن الشدادي،

(الدار البيضاء، بيت العُلوم والفنون والآداب، ط١، ٢٠٠٥م).

٣٦. مناقب الشافعي، يوسف بن عمر الرازي، تحقيق: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الاولى، ١٤٠٦-١٩٨٦م.

٣٧. مناهج الوصول، ناصر الدين عبدالله البيضاوي، دار ابن حزم، ١٤٢٩هـ.

٣٨. المهذب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٣٩. المواقف من علم الكلام، عضد الدين عبدالرحمن الإيجي، عالم الكتب، بيروت.

٤٠. نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط. مكتبة نزار مصطفى الباز، ط. الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٤١. نهاية الوصول في دراية الأصول، صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (٧١٥هـ)، المحقق: د. صالح بن سليمان اليوسف - د. سعد بن سالم السويح، أصل الكتاب: رسالتا دكتوراه بجامعة الإمام بالرياض، ط. المكتبة التجارية بمكة المكرمة، ط. الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٤٢. الوظائف العامة لعلم الأصول، خرشيش مصطفى، مقال على: شبكة الألوكة:

ttps: //www.alukah.net/sharia/0/110797/#_ftnref3



الفهرس

